

تعميم وسيط رقم ١٢٠

للمصارف

نودعكم ريبطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ٩٤٣٧ تاريخ ٢٠/١٠/٢٠٠٦ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ١/٦/٢٠٠٥ (هيئات الاستثمار الجماعي الإسلامي).

بيروت، في ٢٠ تشرين الأول ٢٠٠٦

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

## قرار وسيط رقم ٩٤٣٧

تعديل القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١  
(هيئات الاستثمار الجماعي الإسلامي)

إن حاكم مصرف لبنان،  
بناءً على القانون رقم ٧٠٦ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٩ المتعلق بهيئات الاستثمار الجماعي بالقيم المنقولة  
وسائر الأدوات المالية،  
وبناءً على القانون رقم ٥٧٥ تاريخ ٢٠٠٤/٢/١١ المتعلق بإنشاء المصارف الإسلامية في لبنان  
ولا سيما المادة الرابعة منه،  
وبناءً على القانون رقم ٥٢٠ تاريخ ١٩٩٦/٦/٦ المتعلق بتطوير السوق المالية والعقود الائتمانية  
ولا سيما المادة الأولى منه،  
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ المتعلق بهيئات الاستثمار الجماعي  
الإسلامي،  
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١١،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: يُلغى نص المادة الأولى من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ ويستبدل  
بالنص التالي:

« لغايات تطبيق أحكام هذا القرار، يقصد بالعبارات التالية المعاني الواردة  
أمام كل منها:

"الهيئة الإسلامية" : هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي في الأدوات المالية  
الإسلامية وسائر الأدوات المالية، التي تكون غايتها  
محصورة بالاستثمار الجماعي للأموال المتلقاة  
من المستثمرين وفقاً لمبدأ توزيع المخاطر ووفقاً لأحكام  
ومبادئ الشريعة الإسلامية التي لا تتعارض مع أحكام  
النصوص القانونية والتنظيمية والمعمول بها  
بحيث تتمثل "الهيئة الإسلامية" بشكل "صندوق استثمار  
إسلامي" أو "شركة استثمار إسلامي".

../..

"صندوق الاستثمار الإسلامي"  
: الصندوق المشترك للاستثمار المتخصص بالتوظيف في الأدوات المالية الإسلامية وسائر الأدوات المالية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

"شركة الاستثمار الإسلامي"  
: شركة الاستثمار ذات الرأسمال المتغير المتخصصة بالتوظيف في الأدوات المالية الإسلامية وسائر الأدوات المالية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

"المدير"  
: المصرف الإسلامي أو المؤسسة المالية أو الشركة المتخصصة المولج أي منها بإدارة "الهيئة الإسلامية".

"استثمارات"  
: توظيف مبالغ بغية تملك أسهم أو "أدوات مالية إسلامية" أو "وحدات" هيئات الاستثمار الجماعي بهدف المتاجرة أو الحصول على عائد.

"هيئات استثمار جماعي متخصصة"  
: هي التي تستثمر مباشرة في "أدوات مالية إسلامية" أو في سائر الأدوات المالية الصادرة عن مشروع أو مشاريع معينة محددة الغرض، يطرحها "مدير" "الهيئة الإسلامية" للمستثمرين وتكون مدة "الهيئة الإسلامية" محددة بأجل المشروع أو المشاريع.

"وحدات"  
: الأسهم أو الحصص الاسمية التي تمثل ملكية أصحابها في موجودات "الهيئة الإسلامية".

"صافي الموجودات"  
: ما يمثل حقوق المستثمرين، ويشتمل على ما يقابل مساهمات أصحاب "الوحدات"، وصافي دخل الاستثمارات غير الموزع (أو خسائر الاستثمارات)، وصافي الأرباح المحققة غير الموزعة (أو صافي الخسائر المحققة)، وصافي الزيادة أو النقص في قيمة الاستثمارات، وصافي أية موجودات أخرى.

"مقدمات رأس المال"  
: المبالغ الإضافية التي يتم تجميعها من أصحاب "الوحدات" أو من الغير دون إصدار "وحدات" مقابلها بهدف تمويل "الهيئة الإسلامية" أو تعزيز وضعها الائتماني.

..../..

"الأدوات المالية الإسلامية" : هي صكوك مالية متساوية القيمة تصدر ويتم التداول بها وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في مشروع معين أو نشاط استثماري.

"المضاربة" : هي اتفاق بين رب المال والمضارب حيث يقدم الأول ماله والثاني عمله بهدف اقتسام الربح حسب الاتفاق.»

المادة الثانية: يُلغى نص المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ ويستبدل بالنص التالي:

« يحظر إنشاء أو المساهمة بإنشاء وإدارة " صندوق الاستثمار الإسلامي" أو "شركة الاستثمار الإسلامي" إلا من قبل الهيئات التالية العاملة في لبنان :

- ١ - المصارف الإسلامية.
- ٢ - المؤسسات المالية.
- ٣ - الشركات المتخصصة بإدارة " الهيئات الإسلامية ".»

المادة الثالثة: يُلغى نص المادة الثالثة من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ ويستبدل بالنص التالي:

« يجب أن يتضمن عقد الإدارة الموقع بين "المدير" وإدارة "شركة الاستثمار الإسلامي" على الأقل وبشكل صريح ودقيق، المندرجات التالية:

- ١- حقوق وواجبات "المدير" وبشكل خاص الإشارة الصريحة إلى منح "المدير" الحق الحصري في إدارة عمليات " شركة الاستثمار الإسلامي " .
- ٢- مدة العقد.
- ٣- حالات تعديل أو إنهاء أو فسخ العقد. »

المادة الرابعة: يُلغى نص البند (٣) من المادة الرابعة من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ .

المادة الخامسة: يُلغى نص البند (١٢) من المادة السادسة من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ ويستبدل بالنص التالي:

« ١٢- أسس تقييم موجودات "الهيئة الإسلامية".»

..../

المادة السادسة: يلغى نص البند (١) من المادة السابعة من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ ويستبدل بالنص التالي :  
« ١- تنظيم بيانات "الهيئة الإسلامية" المالية وفق النماذج (١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) ، (٥) ، (٦) ، (٧) ، (٨) و(٩) المرفقة بهذا القرار.»

المادة السابعة: يُلغى نص المادة التاسعة من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ ويستبدل بالنص التالي:  
« إضافة للأحكام الواردة في هذا القرار، تطبق على هيئات الاستثمار الجماعي الإسلامية، في كل ما لم يرد بشأنه نص مخالف الأحكام والأنظمة والمبادئ كافة المتعلقة بهيئات الاستثمار الجماعي.»

المادة الثامنة: تُستبدل عبارة "الهيئة" حيثما وردت في القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ بعبارة "الهيئة الإسلامية".

المادة التاسعة: تُلغى كل من المادة الرابعة و المادة الثامنة من القرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ .

المادة العاشرة: تُلغى النماذج (١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) و(٥) المرفقة بالقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١ وتُستبدل بالنماذج المرفقة ربطاً.

المادة الحادية عشرة: يعمل بهذا القرار فور صدوره .

المادة الثانية عشرة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

بيروت، في ٢٠ تشرين الأول ٢٠٠٦  
حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

أنموذج رقم ١  
للقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١

هيكلية الحسابات

هيئات الاستثمار الجماعي الإسلامي

فئة ٧	فئة ٦	فئة ٥	فئة ٤	فئة ٣	فئة ٢	فئة ١
حسابات الإيرادات	حسابات الأعباء	الحسابات المالية	حسابات مع الغير	حسابات المحفظة المالية	حسابات الأصول الثابتة	حسابات الرساميل الخاصة
<ul style="list-style-type: none"> <li>- إيرادات العمليات المالية (*)</li> <li>- إيرادات اخرى</li> <li>- تسوية إيرادات الدورة</li> <li>- مدفوعات مسبقه من حصص الأرباح</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- اعباء العمليات المالية (*)</li> <li>- الأعباء التشغيلية</li> <li>- ضرائب ورسوم</li> <li>- أعباء الموظفين</li> <li>- أعباء تشغيلية جارية</li> <li>- أخرى</li> <li>- أعباء استثنائية</li> <li>- مخصصات الأعباء الملحوظة في الموازنة</li> <li>- مخصصات الإستهلاكات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- مصارف ومؤسسات مالية</li> <li>- حسابات تحت الطلب</li> <li>- حسابات التوظيفات</li> <li>- عمليات القطع لأجل</li> <li>- مشتري قطع لأجل</li> <li>- بيع قطع لأجل</li> <li>- البورصة والوسطاء الآخرون</li> <li>- هيئات مالية اخرى</li> <li>- إيرادات سارية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- متعاملون دائنون وحسابات مرتبطة</li> <li>- اكتتابات للتسديد</li> <li>- مشتريات مؤجلة التسديد</li> <li>- هوامش نقدية مطلوبة</li> <li>- ايداعات التأمين</li> <li>- قيم مالية مقرضة</li> <li>- متعاملون مدينون وحسابات مرتبطة (تفصل بحسب نوع العمليات)</li> <li>- موظفون وحسابات مرتبطة</li> <li>- الضمان الإجتماعي والمؤسسات الإجتماعية الأخرى</li> <li>- القطاع العام والهيئات العامة الأخرى</li> <li>- المساهمون واصحاب الحصص</li> <li>- مدينون ودائنون مختلفون</li> <li>- مدينون مختلفون</li> <li>- دائنون مختلفون</li> <li>- حسابات انقالية</li> <li>- حسابات التسوية</li> <li>- انعكاس التعهدات على العمليات لأجل المثبتة أو المشروطة</li> <li>- اعباء محتسبة مسبقا</li> <li>- حسابات توزيع الأعباء الدوري</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الاسهم والقيم المشابهة المتداولة في الأسواق المنظمة (*)</li> <li>- الأوراق المالية الأخرى المتداولة (*) (سندات خزينة، شهادات ايداع...)</li> <li>- أسهم أو حصص هيئات الإستثمار الجماعي (تفصل بين هيئات مسجلة في الأسواق المنظمة وغير مسجلة)</li> <li>- صكوك مالية</li> <li>- عمليات شراء وبيع مؤقت لقيم مالية (*)</li> <li>- قيم مالية اخرى (*)</li> <li>- فروقات تقييم المحفظة (تفصل بحسب انواع القيم والعمليات)</li> <li>- فروقات تقييم على عمليات بيع قيم مالية مع حق الإسترداد</li> <li>- عمليات بيع قيم منقولة</li> <li>- قيم مستقرضة ثم مبيعة</li> <li>- قيم مأخوذة بالأمانة ثم مبيعة</li> <li>- قيم مأخوذة برسم الإسترداد ثم مبيعة</li> <li>- قيم مبيعة لأجل</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الأصول الثابتة المادية</li> <li>- الأصول الثابتة المالية</li> <li>- استهلاكات الأصول الثابتة</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الرأسمال</li> <li>- الرأسمال في بداية الدورة</li> <li>- الإصدارات وإعادة الشراء</li> <li>- الإصدارات</li> <li>- إعادة الشراء</li> <li>- العمولات</li> <li>- عمولات الإكتتابات</li> <li>- عمولات إعادة الشراء</li> <li>- اعادة توزيع عمولات</li> <li>- من عمليات الإكتتابات</li> <li>- من عمليات إعادة الشراء</li> <li>- التقلبات في فروقات التقييم (*)</li> <li>- فروقات القطع</li> <li>- العمليات على القيم المالية</li> <li>- اعباء الشراء</li> <li>- اعباء البيع</li> <li>- فوائض وانخفاضات القيم</li> <li>- فوائض القيم (*)</li> <li>- انخفاضات القيم (*)</li> <li>- مقبوضات عن ضمان الأداء</li> <li>- اعباء على العمليات لأجل المثبتة او المشروطة</li> <li>- ارباح مدورة</li> <li>- نتائج الدورة</li> <li>- حسابات تسوية</li> <li>- تسوية الأرباح المدورة</li> <li>- تسوية إيرادات الدورة (قيد التوزيع)</li> </ul>
(*) تفصل بحسب انواع العمليات.	(*) تفصل بحسب انواع العمليات.			(*) تفصل بحسب أنواعها مع لحظ حسابات الإيرادات السارية، حيث ينطبق.		(*) تفصل بحسب الموجودات وأنواع القيم المالية والعمليات على القيم.

أنموذج رقم ٢  
للقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١

اسم هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي \_\_\_\_\_

الشكل القانوني للهيئة الإسلامية<sup>١</sup> صندوق/شركة

شركة الإدارة \_\_\_\_\_

الوديعة \_\_\_\_\_

مفوضو المراقبة \_\_\_\_\_

بيان شهري بمعلومات مالية  
وتطور أسعار الأسهم أو الحصص  
كما في \_\_\_/\_\_\_/\_\_\_

(القيم بالآلاف ل.ل. أو الوحدات النقدية الأجنبية)

ب) تطور أسعار الأسهم خلال الشهر	
سعر السهم	التاريخ
	-١
	-٢
	-٣
	-٤
	-٥
	-٦
	-٧
	-٨
	-٩
	-١٠
	-١١
	-١٢
	-١٣
	-١٤
	-١٥
	-١٦
	-١٧
	-١٨
	-١٩
	-٢٠
	-٢١
	-٢٢
	-٢٣
	-٢٤
	-٢٥
	-٢٦
	-٢٧
	-٢٨
	-٢٩
	-٣٠
	-٣١

توقيع الشركة المولجة الإدارة

المبالغ	أ) معلومات مالية
	١- سعر السهم أو الحصة في نهاية الشهر السابق
	٢- سعر السهم أو الحصة في نهاية الشهر الحالي
	٣- القيمة التأسيسية للهيئة الإسلامية <sup>١</sup>
	٤- القيمة السوقية للهيئة الإسلامية <sup>١</sup> في نهاية الشهر

<sup>١</sup> - سقطت سهواً كلمة «الإسلامية» .

أنموذج رقم ٣  
للقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١

اسم هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي \_\_\_\_\_

الشكل القانوني للهيئة الإسلامية<sup>١</sup> صندوق/شركة

شركة الإدارة \_\_\_\_\_

الوديع \_\_\_\_\_

مفوضو المراقبة \_\_\_\_\_

بيان نصف سنوي  
بتوزيع الأسهم أو الحصص  
كما في \_\_\_ / \_\_\_ / \_\_\_

(القيم بملايين ل.ل. أو بالآلاف الوحدة النقدية الأجنبية)

الفترة السابقة			الفترة الحالية			
إجمالي	مقيمون	غير مقيمون	إجمالي	مقيمون	غير مقيمون	
						١- عدد الأسهم والحصص في نهاية الفترة - منها التي تزيد ملكية أي شخص طبيعي أو معنوي أو مجموعة اقتصادية واحدة عن ١٠% من مجموع أسهم أو حصص الهيئة الإسلامية <sup>١</sup>
						٢- مجموع مبالغ الاكتتابات - منها التي يزيد اكتتاب أي شخص أو مجموعة عن ١٠% من مجموع أسهم أو حصص الهيئة الإسلامية <sup>١</sup>
						٣- مجموع قيم الأسهم أو الحصص المعاد شراؤها
						٤- أنصبة أرباح موزعة أو دفعات مسبقة
						٥- القيمة البيعية للسهم أو الحصة في نهاية الفترة

توقيع مفوضي المراقبة

توقيع الشركة المولجة الإدارة

<sup>١</sup> - سقطت سهواً كلمة «الإسلامية» .



أنموذج رقم ٤  
للقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١

اسم هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي

الشكل القانوني للهيئة الإسلامية<sup>١</sup> صندوق/شركة  
شركة الإدارة

الوديع  
مفوضو المراقبة

بيان نصف سنوي  
بتوزيع الموجودات الصافية  
كما في

(القيم بملايين ل.ل. أو بآلاف الوحدة النقدية الأجنبية)

النسبة في نهاية الفترة السابقة	نسبة مجموع كل فئة الى مجموع الموجودات	المبالغ			الفئة
		إجمالي	غير مقيم	مقيم	
					١- أسهم وقيم مشابهة - في مصارف ومؤسسات مالية منها: المتداولة في الأسواق المنظمة - في القطاع الخاص غير المالي منها: المتداولة في الأسواق المنظمة
					٢- شهادات الإيداع - المشتراة من مصرف لبنان - المشتراة من مؤسسات إصدار دولية - المشتراة من المصارف - أخرى
					٣- أسهم او حصص هيئات الاستثمار الجماعي منها: المتداولة في الأسواق المنظمة
					٤- صكوك حكومية و اسلامية لبنانية و غير لبنانية - صكوك حكومية - صكوك اسلامية لبنانية - صكوك اسلامية غير لبنانية - صكوك مالية أخرى
					٥- قيم منقولة أخرى (**)
					٦ - مجموع المحفظة المشتراة (٥+٤+٣+٢+١) منها: لدى الوديع
					٧- ذمم مدينة (+) ٨- ذمم دائنة (-)
					٩- عمليات مع مصارف وشركات مالية أخرى + أو (-) - إيداعات - توظيفات - عملات اجنبية للإستلام - عملات اجنبية للتسليم
					١٠- مختلف + أو (-)
					١١- مجموع الموجودات الصافية (١٠+٩+٨+٧+٦)
					١٢- عدد الوحدات
					١٣- صافي الموجودات للوحدة الواحدة

(\*) تدرج المبالغ وفقا لقيمتها في الميزانية (القيمة السوقية او القيمة التعاقدية) مع الأخذ بعين الاعتبار فروقات التقييم (بين القيمة بتاريخ إدخالها في الميزانية والقيمة الآتية)، الإيرادات المحتسبة مسبقا<sup>١</sup> والإيرادات السارية غير المستحقة حيث ينطبق (\*\* في حال وجودها، ترفق تفاصيلها مع هذا البيان.

توقيع مفوضي المراقبة

توقيع الشركة المولجة الإدارة

<sup>١</sup> سقطت سهواً كلمة «الإسلامية» .

أنموذج رقم ٥  
للقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١

الميزانية النهائية  
كما في

اسم هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي  
الشكل القانوني للهيئة الإسلامية صندوق/شركة  
شركة الإدارة  
الوديع  
مفوضو المراقبة

(القيم بملايين ل.ل. أو بالآلاف الوحدة النقدية الأجنبية)

الدورة السابقة			الدورة الأخيرة			المطلوبات	الدورة السابقة			الدورة الأخيرة			الموجودات		
مجموع	اجنبي	ل.ل.	مجموع	اجنبي	ل.ل.		مجموع	اجنبي	ل.ل.	مجموع	اجنبي	ل.ل.			
						١- الرساميل الخاصة - رساميل - نتائج سابقة مدورة (١) - حساب تسوية النتائج المدورة (١) - مقدمات رأس المال - القابلة للرسمة (٣) - القابلة للتخصيص (٤) - القابلة للتوزيع (٣) مجموع الرساميل الخاصة ٢- محفظة الاستثمارات - المياعة ١-٢ بيع مؤقت او مع حق الاسترداد لقيم مالية - ديون ممثلة لقيم مالية مستقرضة - ديون ممثلة لقيم مالية معطاة مع حق الاسترداد ٢-٢ عمليات بيع قيم منقولة (٦) ٣- نُم داتنة ودائون مختلفون ٤- مطلوبات أخرى								١- صافي الاصول الثابتة غير المادية ٢- محفظة الاستثمارات - المشترية ١-٢ اسهم وقيم مشابهة - المشترية لغرض المتاجرة - المشترية والمتوفرة للبيع - منها فروقات التقييم ٢-٢ شهادات ايداع - المشترية لغرض المتاجرة - المشترية والمتوفرة للبيع - المشترية حتى الاستحقاق - منها فروقات التقييم ٢-٢ أسهم او حصص هيئات الاستثمار الجماعي - المشترية لغرض المتاجرة - المشترية والمتوفرة للبيع - منها فروقات التقييم ٤-٢ صكوك - المشترية لغرض المتاجرة - المشترية والمتوفرة للبيع - المشترية حتى الاستحقاق - منها فروقات التقييم ٥-٢ قيم منقولة أخرى (**) - المشترية لغرض المتاجرة - المشترية والمتوفرة للبيع - المشترية حتى الاستحقاق - منها فروقات التقييم ٢- نُم مدينة ومدينون مختلفون ٤- الاموال النقدية	
						مجموع المطلوبات							مجموع الموجودات		
						خارج الميزانية									
						١- سندات للتسليم ٢- تعهدات على عقود لأجل مثبتة في الاسواق المنظمة (٥) ٣- تعهدات على عقود لأجل مشروطة في الاسواق المنظمة (٥) ٤- تعهدات بالتراضي (٥) ٥- تعهدات أخرى. (١) تدخل مباشرة في الرأسمال في الهيئات الترسلمية. (٢) بعد تسوية أرباح الدورة وتنزيل التوزيعات المسبقة خلال الدورة، في حال وجدت. (٣) ينطبق فقط على هيئات الاستثمار الجماعي الترسلمية او ذات الايرادات القابلة للتوزيع. (٤) بحسب السياسة المقررة في الهيئة الإسلامية. (٥) لا تجرى هذه العمليات إلا بعد موافقة مصرف لبنان. (٦) قيم مستقرضة او مأخوذة بالأمانة او مع حق الاسترداد ثم مباعه، وقيم مباعه لأجل.									

توقيع مفوضي المراقبة

توقيع الشركة المولجة الإدارة

١- مع الأخذ بعين الاعتبار فروقات التقييم والفوائد السارية غير المستحقة

أنموذج رقم ٦  
للقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١

حساب النتائج السنوي  
وتطور الموجودات الصافية  
من ..... ولغاية .....

(القيم بملايين ل.ل. أو بالآلاف الوحدة النقدية الأجنبية)

المبالغ		ب) تطور الموجودات الصافية
الدورة السابقة	الدورة الاخيرة	
		١- الموجودات الصافية في اول الدورة
		٢- الاكتتابات (بما فيها العمولات المقبوضة من الهيئة الإسلامية <sup>١</sup> )
		٣- قيمة الاسهم والحصص المعاد شراؤها (ما عدا العمولات المقبوضة من الهيئة الإسلامية <sup>١</sup> )
		٤- فائض القيمة المحقق على الاستثمارات
		٥- انخفاض القيمة المحقق على الاستثمارات
		٦- فائض القيمة على عمليات الادوات لأجل والمشروطة المحقق
		٧- انخفاض القيمة على عمليات الادوات لأجل والمشروطة المحقق
		٨- فروقات القطع + أو (-)
		٩- التقلبات في فروقات تقييم الاستثمارات + أو (-)
		١٠- التقلبات في فروقات تقييم المراكز المفتوحة في عمليات الادوات لاجل والمشروطة + أو (-)
		١١- التغيرات في المؤونة لتدني قيمة حصة الهيئة الإسلامية <sup>١</sup> في شركات قيد التصفية + أو (-)
		١٢- توزيعات أرباح الدورة السابقة
		١٣- النتيجة الصافية للدورة قبل حساب التسوية + أو (-)
		١٤- المدفوعات المسبقة خلال الدورة
		١٥- عناصر أخرى (**)
		١٦- الموجودات الصافية في نهاية الدورة.

(\*\*) في حال وجودها، ترفق تفاصيلها مع هذا البيان.

توقيع مفوضي المراقبة

توقيع الشركة الموجة الإدارة

اسم هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي  
الشكل القانوني للهيئة الإسلامية<sup>١</sup> صندوق/شركة  
شركة الإدارة  
الوديع  
مفوضو المراقبة

المبالغ		أ) حساب النتائج
الدورة السابقة	الدورة الاخيرة	
		١- إيرادات العمليات المالية
		١-١ إيرادات الاسهم والقيم المشابهة
		٢-١ إيرادات شهادات الايداع
		٣-١ إيرادات صكوك مالية
		٤-١ إيرادات أسهم أو حصص هيئات الاستثمار الجماعي
		٥-١ إيرادات من الايداعات
		٦-١ إيرادات مالية أخرى
		مجموع ١
		٢- أعباء العمليات المالية (*)
		١-٢ أعباء عمليات شراء وبيع مؤقت لأوراق مالية
		٣-٢ أعباء مالية أخرى
		مجموع ٢
		نتائج العمليات المالية (٢-١)
		٣- إيرادات أخرى
		٤- عمولة الإدارة (في حال ادارة الصندوق على أساس الوكالة)
		٥- أتعاب مهنية
		٦- أعباء ادارية
		٧- مخصصات الاستهلاكات
		٨- أعباء مختلفة
		صافي الدخل أو الخسارة من الاستثمار
		٩- المكاسب أو الخسائر المحققة و/أو غير المحققة من الاستثمارات
		١-٩ صافي المكاسب أو الخسائر المحققة من الاستثمارات
		٢-٩ التغيير في الزيادة أو النقص غير المحققين في قيمة الاستثمارات
		صافي المكاسب أو الخسائر من الاستثمارات
		صافي الدخل أو الخسارة قبل نصيب مدير الهيئة الإسلامية <sup>١</sup>
		١٠- نصيب مدير الهيئة الإسلامية <sup>١</sup>
		النتائج
		القابلة للرسلة
		القابلة للتخصيص
		القابلة للتوزيع

(\*) مع الأخذ بعين الاعتبار الفوائد السارية غير المستحقة، حيث ينطبق.

<sup>١</sup> - سقطت سهواً كلمة «الإسلامية» .

أنموذج ملخص عن هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي (أنموذج رقم ٧)

- ١ - اسم "الهيئة الإسلامية" <sup>١</sup> ورقم التعريف العائد لها (SEDOL number ، ... ) .
- ٢ - جنسيتها .
- ٣ - نظامها القانوني : (شركة استثمار ، تراست Trust ، الخ... ) .
- ٤ - الشركة المولجة بإدارة هيئة الاستثمار الإسلامية <sup>١</sup> : موضوعها ومركزها . (امكانية انتداب الغير للقيام بمهامها) .
- ٥ - الشركة المولجة بوضع استراتيجية الاستثمار ومتابعتها (اذا وجدت): موضوعها، مركزها وتاريخ منحها الترخيص .
- ٦ - شركة التسويق ( اذا وجدت) : موضوعها ، مركزها وتاريخ منحها الترخيص .
- ٧ - المستشار الاستثماري (اذا وجد) : موضوعه ومركزه .
- ٨ - الوديع : موضوعه ، مركزه ، مهامه وتاريخ منحه الترخيص .
- ٩ - هيئة التدقيق : موضوعها ومركزها .
- ١٠ - شكل هيئة الاستثمار الجماعي: صندوق منفرد - صندوق مظلة (UMBRELLA-fund) الخ... .
- ١١ - تاريخ الانشاء .
- ١٢ - تاريخ منح الترخيص من السلطات المختصة في بلد المنشأ .
- ١٣ - مختصر عن سياسة الاستثمار المتبعة ( المكان ، قطاع التوظيف ، الخ... ) .
- ١٤ - تاريخ إقفال الحسابات السنوية .
- ١٥ - المخاطر الخاصة (اذا وجدت) (Special Risk Warning) .
- ١٦ - الاعباء والعمولات كافة المفروضة لدى الاستثمار في "الهيئة الإسلامية" <sup>١</sup> :
  - عمولة الانتساب .
  - عمولة الخروج المبكر .
  - العمولة السنوية .
  - العمولة الاضافية العائدة للتسويق في لبنان ( اذا وجدت ) .
- ١٧ - عملة "الهيئة الإسلامية" <sup>١</sup> .
- ١٨ - "الممثل" او المروج في لبنان .
- ١٩ - طريقة التسويق في لبنان .
- ٢٠ - ملاحظات اخرى .

<sup>١</sup> - سقطت سهواً كلمة «الإسلامية» .

## أنموذج رقم ٨

بيان شهري عن أداء وتطور أسعار الأسهم أو الحصص  
وحجم الاكتتاب  
كما في --/--/----

اسم هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي :  
الشكل القانوني للهيئة الإسلامية<sup>١</sup> :  
المدير :  
الوديع :  
مفوضو المراقبة :

(نصف سنوي)	الأرباح والخسائر	الإكتتاب			الأداء			السعر			
		عدد المكتتبين	رصيد حجم الاكتتاب في نهاية الشهر	حجم الاكتتاب في التسويق الأولي	نسبة الأداء منذ بداية السنة لغاية نهاية الشهر الحالي (YTD)	نسبة الأداء الفصلي Quarterly Performance	نسبة الأداء في نهاية الشهر Monthly Performance	القيمة السوقية في نهاية الشهر	القيمة التأسيسية	سعر السهم أو الحصة في نهاية الشهر الحالي	سعر السهم أو الحصة في نهاية الشهر السابق
غير محققة	محققة										

توقيع مفوضي المراقبة

توقيع الشركة المولجة الإدارة

<sup>١</sup> - سقطت سهواً كلمة «الإسلامية» .

أنموذج رقم ٩  
للقرار الأساسي رقم ٩٠٤١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١

اسم هيئة الاستثمار الجماعي الإسلامي  
الشكل القانوني للهيئة الإسلامية صندوق/شركة  
شركة الإدارة  
الوديع  
مفوضو المراقبة

بيان شهري  
بتوزيع المحفظة المالية المشتركة  
كما في

(القيم بملايين ل.ل. أو بالآلاف الوحدة النقدية الأجنبية)

الدورة السابقة			الدورة الأخيرة			الفئة
إجمالي	غير مقيم	مقيم	إجمالي	غير مقيم	مقيم	
						١- أسهم وقيم مشابهة - أسهم وقيم مشابهة لبنانية منها: اسلامية - أسهم وقيم مشابهة غير لبنانية منها: اسلامية
						٢- شهادات الإيداع - شهادات ايداع لبنانية منها: اسلامية - شهادات ايداع غير لبنانية منها: اسلامية
						٣- أسهم او حصص هيئات الاستثمار الجماعي - أسهم او حصص هيئات الاستثمار الجماعي البنانية منها: اسلامية - أسهم او حصص هيئات الاستثمار الجماعي غير البنانية منها: اسلامية
						٤- صكوك حكومية واسلامية لبنانية وغير لبنانية - صكوك لبنانية منها :- صكوك مشاركة - صكوك مضاربة - صكوك اجارة - صكوك السلم - صكوك استصناع - صكوك اسلامية أخرى - صكوك غير لبنانية منها :- صكوك مشاركة - صكوك مضاربة - صكوك اجارة - صكوك السلم - صكوك استصناع - صكوك اسلامية أخرى
						٥- قيم منقولة أخرى (**) - قيم منقولة أخرى لبنانية منها : اسلامية - قيم منقولة أخرى غير لبنانية منها : اسلامية
						٦- مجموع المحفظة المشتركة منها: لدى الوديع

(\*) تدرج المبالغ وفقا لقيمتها في الميزانية (القيمة السوقية او القيمة التعاقدية) مع الأخذ بعين الاعتبار فروقات التقييم بين القيمة بتاريخ إدخالها في الميزانية والقيمة الأنية).  
(\*\*) في حال وجودها، ترفق تفاصيلها مع هذا البيان.

توقيع مفوضي المراقبة

توقيع الشركة المولجة الإدارة